

35 من 841 | شرح كتاب المنتقى | الصلاة | افتراض افتتاحها

بالتكبير | صالح الفوزان | الفقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب المنتقى في الاحكام الشرعية من كلام خير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحراني رحمه الله - [00:00:00](#)

الدرس الثالث هو الخمسون بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى ابواب صفة الصلاة - [00:00:17](#)

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد على اله واصحابه اجمعين صفة الصلاة المراد بها الهيئة التي تشتمل على ما يشرع في الصلاة - [00:00:35](#)

من اقوال وافعال وغير ذلك وابواب جمع باب والمراد ان كل ان كل قسم من اقسام الصلاة له باب خاص مثل القيام الركوع السجود تلوث كل شيء له باب خاص - [00:01:06](#)

فصلوا فيه ما ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم بهذه الحالة وهذا مما يدل على كمال هذه الشريعة المطهرة انها ما تركت شيئا تهجه الناس في دينهم ودنياهم الا - [00:01:38](#)

بينته لهم يوم اكملت لكم دينكم نعم ابواب صفة الصلاة باب افتراض افتتاحها بالتكبير الباب الاول بتكبير الاحرام وهي فاتحة الصلاة لا تفتتح الصلاة بغيرها من الاذكار الا يقال سبحان الله او - [00:02:04](#)

وغير ذلك او الحمد لله من الاذكار انما يؤتى بالتكبير الله اكبر بهذه الصيغة فلا يقال الله الكبير او الله الاكبر انما بهذه الصيغة سميت تكبيرة الاحرام لان الانسان اذا كبر - [00:02:33](#)

هذه التكبيرة دخل في الصلاة فحرمت عليه اشياء كانت مباحة له قبل الدخول في الصلاة من الاكل والشرب والكلام اي بذلك فهي تحرم عليه ما كان مباحا له قبلها مثل الاحرام بالحج والعمرة - [00:03:04](#)

سمي بذلك لانه يحرم على من شرع فيه اشياء كانت مباحة له قبل الاحرام نعم من باب افتراض افتتاحها بالتكبير عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:03:33](#)

مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم رواه الخمسة الا النسائي وقال الترمذي هذا اصح شيء في هذا الباب واحسن نعم هذا الحديث فيه ان مفتاح الصلاة الطهور بضم الطاء - [00:03:59](#)

اي الطهارة من الحدثين الاكبر والصغير الطهارة من النجاسة ويشترط صحة الصلاة الطهارة ولا تصح الصلاة بدون طهارة فهي شرط لصحتها قد سبق لنا الطهارة لابوابها السابقة نعم والثاني تكبيرة الاحرام - [00:04:26](#)

وهذا محل الشاهد لهذا الباب تحريمها التكبير ان يقول الله اكبر لا يقول غيرها ولا يأتي بديل منها فلا بد من الاتيان بها بلفظها. الله اكبر هذه تكبيرة الاحرام وهي ركن - [00:05:08](#)

من اركان الصلاة لا تصح الا بها تحليلها التسليم تحليلها يعني الخروج منها الى الحل فاذا كانت تكبيرة الاحرام تحرم عليه اشياء فان التسليم يحل له هذه الاشياء فاذا سلم الانسان - [00:05:34](#)

ان له ما كان محرم عليه بتكبيرة الاحرام مثل المحرم اذا ادى المناسك حل له ما كان محظورا من محظورات الاحرام نعم وهذا سيأتي

التسليم سيأتي واما الطهور فهذا سبق - 00:06:03

نعم وعن ما لك بن الحويرث رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا كما رأيتموني اصلي رواه احمد والبخاري قد صح عنه انه كان يفتتح بالتكبير - 00:06:31

مالك بن الحويرث رضي الله عنه جاء مع شباب من البادية تعلمون من الرسول صلى الله عليه وسلم فاقاموا عنده مدة يتعلمون منه احكام الاسلام ثم انه اذن لهم بالانصراف - 00:06:48

الى اهلهم. وقال لهم صلوا كما رأيتموني اصلي فهو علمهم الصلاة لفعله عليه الصلاة والسلام فدل هذا الحديث على ان القدوة في الصلاة وفي غيرها من امور الدين ان القدوة هو رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:07:12

ولا ولا احتجاجا بقول غيره او فعل غيره للصلاة اي انما يقتدى به صلى الله عليه وسلم في اقواله وافعاله وما يؤدي به الصلاة وهذا كما بقوله جل وعلا لقد كان لكم في رسول الله - 00:07:40

اسوة حسنة قدوة اسوة يعني قدوة تتأسون به تقتدون به ومن ذلك الصلاة وقدوتنا فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نأخذ صفة الصلاة من غيره كما رأيتموني اصلي - 00:08:10

لأنهم شاهدوا صلاة الرسول واقاموا عنده فهو صلى الله عليه وسلم امرهم ان يفعلوا في صلاتهم مثل ما يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم فدل على انه هو القدوة وان افعاله واقواله هي الحجة - 00:08:39

بالصلاة وفي غيرها فلا قول لاحد مع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال كما رأيتموني لأنهم شاهدوا صلاته وحضروها لكن من يأتي بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:09:03

هذا لم يرى الرسول صلى الله عليه وسلم فكيف يصلي نصلي على الصفة الواردة في الاحاديث المروية عن الرسول صلى الله عليه وسلم فمن عمل بالاحاديث الواردة فكأنه يشاهد الرسول - 00:09:24

صلى الله عليه وسلم لأنها تصف ما يقول وما يفعل في الصلاة كأنك تشاهده نعم وعن ما لك بن الحويرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا كما رأيتموني اصلي. رواه احمد والبخاري. قد صح - 00:09:47

عنه انه كان يفتتح بالتكبير وقد حيث قال صلوا كما رأيتموني اصلي فمن ذلك انه صح عنه انه كان يفتتح الصلاة بالتكبير ولا يفتتحها بغيره من انواع الذكر وهذا قول جمهور اهل العلم - 00:10:08

الا ما يروى عن ابي حنيفة رحمه الله انه يفتتح الصلاة باي ذكر من الاذكار مثل الحمد لله مثل سبحان الله ولكن الاحاديث حجة عليه نعم باب ان تكبير الامام - 00:10:35

بعد تسوية الصفوف والفراغ من الاقامة اذا كانت بداية الصلاة والدخول فيها بتكبيرة الاحرام فمتى يؤتى بتكبيرة الاحرام بالنسبة لصلاة الجماعة يأتي الامام بتكبيرة الاحرام بعد الفراغ من تهئية الصفوف - 00:11:00

كما سبق تعديل الصفوف او كما يأتي تعديل الصفوف فيها اكمال الصف الاول فالاول فالامام لا يكبر تتم الصفوف على الصفة المشروعة لانه صلى الله عليه وسلم ما كان يكبر حتى - 00:11:34

يتأكد من استقامة الصفوف واعتدالها فاما ان الامام هو الذي يقوم اقامة الصفوف او يوكل من يقيمها فاذا جاءه الوكيل واخبره باستتمامها فانه يكبر تكبيرة الاحرام كما كان عمر رضي الله عنه - 00:12:05

يرسل من يتم الصفوف ويقيمها فاذا جاء الوكيل واخبره بانتهاء المهمة كبر رضي الله تعالى عنه نعم باب ان تكبير الامام بعد تسوية الصفوف والفراغ من الاقامة والفراغ من الاقامة - 00:12:35

راغ المؤذن من الاقامة فاذا حصل الامر ان اقامة الصفوف وانتهت اقامة الصلاة فانه يكبر تكبيرة الاحرام نعم عن النعمان ابن بشير رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:01

يسوي صفوفنا اذا قمنا الى الصلاة فاذا استويينا كبر رواه ابو داود نعمان ابن بشير ابن سعد رضي الله عنهما هو وابوه صحابييان النعمان وابوه بشير ابن سعد يخبر رضي الله عنه - 00:13:28

ان الرسول صلى الله عليه وسلم ما كان يكبر تكبيرة الاحرام حتى تستقيم الصفوف فهذا فيه دليل على ان الامام لا يستعجل التكبير حتى يتأكد من استقامة الصفوف واعتدالها نعم عن النعمان بن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا اذا قمنا الى - [00:13:52](#)

الصلاة فاذا استويينا كبر كان صلى الله عليه وسلم يسوي هذا دليل على ان الامام يباشر بباشر تسوية الصفوف ويهتم بها ويلاحظها فاذا استتمت واستقامت كبر للاحرام نعم وعن ابي موسى رضي الله عنه قال - [00:14:27](#)

علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قمتم الى الصلاة بل يؤمكم بل يؤمكم احدكم واذا قرأ الامام فانصتوا رواه احمد نعم هذا الحديث فيه ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال - [00:14:53](#)

اذا قمتم الى الصلاة فليؤمكم احدكم فليؤمكم احدكم جاء في الاحاديث الاخرى صفة الامام وانه يكون اقرأ الحاضرين وانه اه اعلم بفقهاء الصلاة هذه الاخرى يؤمكم اقرؤكم اقرؤكم لكتاب الله - [00:15:14](#)

فهذا الحديث فيه اشتراط الامامة السعودية لصلاة الجماعة الامامة لصلاة الجماعة ليقعدوا به واذا قرأ الامام يعني جهر بالقراءة اذا جهر بالقراءة فانصتوا واستمعوا لقراءته وهذا كما في قوله تعالى واذا قرئ القرآن - [00:15:52](#)

فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون قال الامام احمد رحمه الله نزلت هذه الآية في الصلاة فلا يجوز للمأموم ان يقرأ والامام يقرأ لان هذا يشوش على نفسه ويشوش على الامام ويشوش على من بجنبه - [00:16:22](#)

بل عليه الانصات وايضا هذا يحرمه من تدبر التلاوة والانتفاع بها فعليه الانصات ولو كان لم يقرأ الفاتحة يقرأها في سكتات امامه اما ان يقرأ والامام يقرأ فهذا لا يشرع - [00:16:52](#)

لانه يطيع الفائدة على نفسه وعلى من بجانبه ويشوش على نفسه واذا قرأ فانصتوا فاذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا هذا في الجهرية اما صلاة السر فلا مانع ان المأموم يقرأ والامام يقرأ - [00:17:21](#)

لان كلا منهما لا يشوش على الاخر نعم باب رفع اليدين وبيان صفته ومواضعه نعم من صفة الصلاة ايضا رفع اليدين عند تكبيرة والاحرام وعند الركوع وعند الرفع من الركوع - [00:17:44](#)

وعند القيام من التشهد الاول اربعة مواضع كما يأتي يرفع يديه مستقبلا ببطونها القبلة اللهم اصابعها الى حذو منكبيه او الى اذنيه. كما في الروايات نعم باب رفع اليدين وبيان صفته ومواضعه - [00:18:11](#)

صفة رفع اليدين وبيان المواضع التي ترفع فيها اليدين عند التكبير وذكرناها لكم نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة رفع يديه مدا. رواه الخمسة الا ابن ماجة. رفع يديهما - [00:18:40](#)

يعني ماذا يديه الى فوق يضم اصابعها موجهة بطنونها الى القبلة نعم وعن وائل ابن حجر رضي الله عنه ولا يرفع يديه مقبوضتين فليرفعهما مدا نعم وعوائل بن حجر رضي الله عنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه مع التكبيرة - [00:19:07](#)

رواه احمد وابو داود رفع اليدين عند التكبير في هذه المواضع سنة ولكن متى يرفع يديه؟ قبل التكبير او مع التكبير او بعد التكبير كل ذلك جائز رفعهما قبل التكبير يعني رفعهما ثم كبر - [00:19:45](#)

رفعهما بعد التكبير يرفعهما اثناء التكبير كله جائز وردت به الروايات نعم وعن وائل ابن حجر رضي الله عنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه مع التكبيرة رواه احمد وابو داود نعم هذا الحديث - [00:20:11](#)

يدل على انه يرفع يديه مع التكبير نعم. وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة رفع يديه حتى يكون بحذو منكبيه - [00:20:33](#)

ثم يكبر هذا دليل على انه يرفع يديه قبل التكبير يرفع يديه ثم يكبر والذي قبله يدل على حديث وائل بن حجر على انه يرفع يديه على انه يرفع يديه مع التكبير. في اثناء التكبير. وسيأتي انه - [00:20:50](#)

يرفع يديه بعد التكبير ما كل هذا جائز والحمد لله نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة رفع يديه حتى يكون بحذو منكبيه - [00:21:17](#)

ثم يكبر وهذه مسألة ثانية ان رفع اليدين يكون الى حذو المنكبين الى حذو المنكبين نعم فاذا اراد الحديث مسألتان انه يرفع ثم يكبر وان موضع وان موضع الرفع الى محاذاة - [00:21:34](#)

المنكبين وجاء في احاديث اخرى انه الى الاذنين او الى فروع الاذنين وكلا هذه الصفات جائز والحمد لله نعم فاذا اراد ان يركع رفعهما مثل ذلك. هذا الموضع الثاني من رفع اليدين اذا اراد ان يرفع - [00:22:06](#)

ان يركع رفعهما مثل ذلك اي مثل ما رفعهما عند تكبيرة الاحرام نعم واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك ايضا. هذا الموضع الثالث اذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه كذلك - [00:22:27](#)

نعم. واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك ايضا وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. متفق عليه اي نعم يرفعهما اذا رفع من الركوع قبل ان يقول سمع الله لمن حمده - [00:22:50](#)

بان سمع الله لمن حمده يقولها اذا اعتدل اذا اعتدل واقفا واما رفع اليدين فهو مع ارتفاعه من الركوع ومعنى سمع الله لمن حمده اي استجاب لان سمع اذا عد بنفسه - [00:23:08](#)

فمعناه سماع الصوت واما اذا عدي باللام سمع الله لمن حمده فمعناه استجاب لمن حمده نعم وللبخاري ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا يفعل ذلك يعني لا يرفع يديه عند انحطاطه للسجود. فلا فلا يشرع رفع اليدين - [00:23:30](#)

في هذا الموضع نعم. وللبخاري ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود. كذلك يرفع يديه حين يرفع رأسه من السجود نعم ولمسلم ولا يفعله حين يرفع رأسه من السجود - [00:24:01](#)

نعم وله ايضا ولا يرفعهما بين السجدين ولا يرفع يديه بين السجدين اذا قام من السجدة الاولى او اذا سجد السجدة الثانية لا يرفع يديه ليس هذا من سنة الرسول - [00:24:23](#)

صلى الله عليه وسلم. نعم. وعن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما كان اذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه كبر ورفع الدليل على ان رفع اليدين بعد التكبير نعم - [00:24:45](#)

واذا ركع رفع يديه واذا ركع رفع يديه كما سبق. نعم. واذا قال سمع الله لمن حمده رفع يديه. هذا الموضع الثالث نعم. واذا قام من الركعتين رفع يديه. هذا الموضع الرابع اذا قام من التشهد الاول - [00:25:07](#)

رفع يديه نعم واذا قام من الركعتين رفع يديه ورفع ذلك ابن عمر واذا قام من الركعتين رفع يديه ورفع ذلك ابن عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم كان ابن عمر يفعل هذا - [00:25:28](#)

وينسبه الى الرسول صلى الله عليه وسلم فليس هذا من اجتهاد ابن عمر او رايه وانما هو يرفعه الى الرسول صلى الله عليه وسلم نعم ورفع ذلك ابن عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخاري والنسائي وابو داود. نعم. وعن علي ابن ابي طالب رضي الله - [00:25:50](#)

عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا قام الى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه حذو منكبيه. كبر ورفع. دليل على ان الرفع بعد التكبير نعم ويصنع مثل ذلك اذا قظى قراءته واراد ان يركع - [00:26:17](#)

هذا الموضع الثاني نعم ويصنعه اذا رفع رأسه من الركوع. الموضع الثالث ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد ولا يرفع شيئا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد - [00:26:42](#)

يعني بحالة الجلسة بين السجدين فلا يرفع يديه اذا سجد ولا اذا رفع اذا سجد ولا اذا رفع من السجود لا يرفع يديه نعم واذا قام من السجدين رفع يديه كذلك وكبر - [00:27:01](#)

سجدين يعني الركعتين ما هو بالسجدين اللي هو السجود لا اذا قام من الركعتين الاوليين رفع يديه كما سبق هذا الموضع الرابع نعم لان الركعة تسمى سجدة نعم رواه احمد وابو داود والترمذي وصححه. وقد صح - [00:27:24](#)

التكبير في المواضع الاربعة في حديث ابي حميد الساعدي وسنذكره يقول المجد ابن تيمية رحمه الله وقد صح ها التكبير في المواضع الاربعة في حديث ابي حميد الساعدي وسنذكره. نعم - [00:27:47](#)

وقد صح التكبير في المواضع الاربعة المواضع الاربعة هي اذا عند اه تكبيرة الاحرام وعند الركوع وعند الرفع من الركوع وعند القيام من التشهد الاول. نعم وعن ابي قلابة انه رأى مالك ابن الحويرث رضي الله عنه اذا صلى كبر ورفع يديه - [00:28:07](#)

واذا اراد ان يركع رفع يديه واذا رفع رأسه رفع يديه وحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع هكذا متفق عليه. مالك ابن وارث كما سبق هو الذي قال له الرسول صلى الله عليه وسلم صلوا - [00:28:36](#)

كما رأيتهموني اصلي وكان مالك ابن الحويرث يرفع يديه في هذه المواضع نعم وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا كبر رفع يديه حتى يحاذي بهما اذنيه - [00:28:56](#)

نعم هذا حالة ثانية في موضع رفع اليدين انه الى الاذنين الروايات الاولى حذو المنكبين نعم واذا ركع رفع يديه حتى يحاذي بهما اذنيه. نعم. واذا رفع رأسه من الركوع فقال سمع الله لمن حمده فعل مثل ذلك - [00:29:18](#)

رواه احمد ومسلم. نعم وفي لفظ لهما حتى يحاذي بهما فروع اذنيه يعني ثلاث حالات يرفع الى منكبيه يرفع الى اذني شحمتي اذنيه يرفع الى فروع اذنيه. وهذه ارفع شيء - [00:29:41](#)

من الاحوال الثلاث نعم وعن ابي حميد الساعدي رضي الله عنه. وفرع الاذن هو الاطار الذي على الاذن. الاطار الذي على الاذن تم اطار الاذن نعم وعن ابي حميد الساعدي رضي الله عنه - [00:30:07](#)

انه قال وهو في عشرة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احدثهم ابو قتادة انا اعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ما كنت اقدم منا له صحبة ولا اكثرنا له اتيانا - [00:30:27](#)

قال بلى قالوا فاعرض وقال نعم ابو حميد الساعدي كان في عشرة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انا اعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:30:48](#)

فهذا دليل على ان على ان المسلم لا يتكلم الا بعلم لا يتكلم من عنده او باجتهاده او بظنه لا يتكلم الا بعلم انا اعلمكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فتعجبوا من ذلك - [00:31:07](#)

وقالوا له لست اقدم منا صحبة للرسول ولست اكثرنا من مجيئنا الى الرسول صلى الله عليه وسلم فكيف يعني صرت اعلمنا بصلاة الرسول طلبوا منه ان يبين ما عنده ليبين ما عنده - [00:31:28](#)

مما يصح هذه الدعوة فبين رضي الله عنه وافقوه على ذلك في النهاية نعم وهذا فيه دليل على ان الانسان لا يتكلم الا بعلم نعم قالوا ما كنت اقدم منا له تكلم - [00:31:51](#)

فانه يطالب بالدليل يطالب بالدليل على ما يقول او يفعل نعم قالوا ما كنت اقدم منا له صحبة ولا اكثرنا له اتيانا قال بلى قالوا فاعرض وقال فاعرض الدليل على ان - [00:32:15](#)

انه يطلب ممن ادعى دعوة ان ان يثبتها وان يبين هذه الدعوة نعم فقال كان رسول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة اعتدل قائما ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه - [00:32:42](#)

قائما الدليل على انه لا يكبر تكبيرة الاحرام الا اذا اعتدل قائما فلا يكبر وهو لم يعتدل. نعم اعتدل قائما ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه وكبر. نعم فاذا اراد ان يركع رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم قال الله اكبر وركع - [00:33:05](#)

نعم ثم اعتدل فلم يصوب رأسه ولم يقنع ثم اعتدل وركع ثم اعتدل فلم يصوب رأسه ولم يقنع. نعم الركوع يمد ظهره فيه مستويا كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل - [00:33:38](#)

ويجعل رأسه حيالة محازيا لظهره لا يخفضه وهذا التصويب ولا يقنعوا يعني يرفعه مقنعي رؤوسهم يعني رافعي رؤوسهم يوم القيامة نعم فلا اذا ركع لا يقوس ظهره وانما يمد مد. ولا يرفع رأسه ولا يخفضه بل يكون مسافرا - [00:34:01](#)

لظهره هكذا كان يفعل الرسول صلى الله عليه وسلم في ركوعه نعم وركع ثم اعتدل فلم يصوب رأسه ولم يقنع وركع ثم اعتدل يعني اعتدل في ظهره بدل في ظهره - [00:34:33](#)

لم يقوسه نعم ووضع يديه على ركبتيه ووضع يديه بالركوع على ركبته ملقما كل يد ركبة هذا موضع اليدين في حالة الركوع فاذا

وصلت يده الى ركبتيه فقد ركع اما اذا انحنى ولم تصل يده الى ركبته - [00:34:55](#)

لم يكن راکعا نعم ثم قال سمع الله لمن حمده ورفع يديه واعتدل حتى يرجع كل عظم في موضعه معتدلا نعم اعتدلوا بعد الركوع اعتدل بعد الركوع قائما حتى يرجع كل عضو مكانه - [00:35:22](#)

حتى يرجع كل عضو مكانه في القيام نعم ثم هوى الى الارض ساجدا ثم قال الله اكبر نعم ثم ثنى رجله وقعد عليها واعتدل حتى يرجع كل عظم في موضعه - [00:35:50](#)

ثم نهض هذه جلسة الاستراحة ليست الاستراحة حين يقوم للثانية او للثالثة او للرابعة تم منها جلسة الاستراحة وهذه سيأتي ذكرها في مكان اخر ان شاء الله نعم ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك. نعم. حتى اذا قام من السجدين - [00:36:13](#)

كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما صنع حين افتتح الصلاة فاذا ايه؟ حتى اذا قام من السجدين من السجدين يعني من الركعتين الاوليين قام الى الثالثة يرفع يديه نعم حتى اذا قام من السجدين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه سبق نعم -

[00:36:44](#)

كما صنع حين افتتح الصلاة نعم ثم صنع كذلك حتى اذا كانت الركعة التي تنقضي فيها صلاتك نعم. اخر رجله اليسرى وقعد على شقه متوركا ثم سلم قالوا نعم صفة اه الجلوس - [00:37:13](#)

بالتشهد الاخير ان يكون متوركا ينصب رجله اليمنى اه يخرج اليسرى من تحته يفرش اليسرى ويخرجها من تحته ويجلس على مقعده هذا هو هذا هو التورك ويكون في التشهد الاخير. اما الجلوس - [00:37:36](#)

بالتشهد الاول فانه يجلس مفترشا ينصب اليمنى ويفرش اليسرى ويجلس عليها يقعدوا عليها نعم حتى اذا كانت الركعة التي تنقضي فيها صلاته اخر رجله اليسرى اخرجها من تحته. نعم. وقعد على شقه متوركا ثم سلم - [00:38:07](#)

يعني على الارض جلس على الارض ثم اتى بالتشهد ثم سلم. وهو يقول لعشرة من الصحابة انا اعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قالوا صدقت ها قالوا صدقت لما رأوا - [00:38:32](#)

فعله بالصلاة صدقوه على قوله انا اعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا من الانصاف هذا من الانصاف وان العالم لا يحتقر العالم الاخر اذا جاء بالحق بل يصدقه ويوافقه. نعم - [00:38:58](#)

قالوا صدقت هكذا صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم انصفوه رضي الله عنهم انصفوه وصدقوه فيما قال وهكذا العلماء ينصف بعضهم بعضا ولا يكون هناك هوى لما بينهم او - [00:39:24](#)

تجهيل لبعضهم نعم رواه الخمسة الا النسائي وصححه الترمذي ورواه البخاري مختصرا نعم باب ما جاء في وضع اليمين على الشمال ودل هذا الحديث بعمومه على الاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم - [00:39:47](#)

في صفة الصلاة لانه قال انا اعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم من صفة الصلاة نعم باب ما جاء في وضع اليمين على الشمال - [00:40:11](#)

نعم في حال القيام في حال القيام كما مر بنا في درس الفقه انه يقبض كفه اليسرى بكفه اليمنى ويضعهما تحت سترته او تحت صدره كما سبقناه باب ما جاء في وضع اليمين على الشمال عن وائل ابن حجر رضي الله عنه - [00:40:29](#)

انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه حين دخل في الصلاة وكبر نعم كما سبق. مم. ثم التحف بثوبه تهب بثوبه ادخل يديه في ثوبه الذي عليه الذي هو الرداء يعني - [00:41:03](#)

يعني هو الرداء نعم ثم وضع اليمين على اليسرى ثم وضع اليمين على اليسرى هذا محل الشاهد وضع يده اليمنى على يده اليسرى يعني يقبض كفه اليسرى بكفه اليمنى نعم - [00:41:21](#)

فلما اراد ان يركع اخرج يديه لما اراد صلى الله عليه وسلم ان يركع اخرج يديه من الالتفاف. نعم. اخرج يديه ثم رفعهما وكبر وركع. هذا كما سبق رفع اليدين عند الركوع - [00:41:41](#)

فلما قال سمع الله لمن حمده رفع يديه. كذلك كما سبق. فلما سجد سجد بين كفيه. رواه احمد ومسلم. لما سجد على الارض سجد بين

كفيه يعني انه وضع جبهته وانفه - 00:42:00

بين كفيه على الارض لم يقدم كفيه على وجهه ولم يؤخرهما نعم وفي رواية لاحمد وابي داود ثم وضع يده اليمنى على كفه اليسرى وضع اليدين حال القيام والقبض قبض اليد اليسرى باليد اليمنى انه يضع كفه اليمنى - 00:42:20

على اليسرى لا العكس لا يضع اليسرى على اليمنى نعم كما يأتي نعم وفي رواية لاحمد وابي داود ثم وضع يده اليمنى على كفه اليسرى والرسغ والساعد نعم الكف المراد بها - 00:42:50

ما المراد بها ما يكون من من الكوع من الكوع وهو مفصل الساعد اللي هو الذراع من الكف يسمى الرسل يسمى الرسل يتكون من زندين عظيمين يقال لهما الزندان واحد يمين وواحد يسار - 00:43:10

الزنبيل بينهما الرسل اللي هو بين الزندين المجموع الزندين والرسغي سمي الكوع الكوع وهو مفصل الذراع من الكف وهذا المحل الذي تقطع منه يد السارق تقطع من الكف واما مفصل الذراع من العضد فهذا يسمى المرفق - 00:43:36
ما يسمى الكوع العوام يسمونه الكوع لا مهوب هذا هو الكوع نعم هذا يسمى المرفق سلوى ايه ويهديكم الى المرافق ما قال الى الكوع نعم ثم وضع يده اليمنى على كفه اليسرى والرسغ والساعد - 00:44:07

والرسغ والساعد يعني اللي هو الذراع طرف الذراع سعد طرف الذراع نعم وعن ابي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة - 00:44:25
يعني حال القيام نعم قال ابو حازم ولا اعلمه الا ينمي ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم. نعم اذا اذا قال الصحابي كنا نؤمر بكذا او نهى عن كذا - 00:44:46

او نفعل كذا في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم فهذا له حكم الرفع الى الرسول نعم قال ابو حازم ولا اعلمه حازم من التابعين نعم ولا اعلمه الا ينمي ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك يعني - 00:45:06
ينسبه الى الرسول. نعم. رواه احمد والبخاري وعن ابن مسعود رضي الله عنه انه كان يصلي فوضع يده اليسرى على اليمنى رآه النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده اليمنى على اليسرى - 00:45:24
رواه ابو داود والنسائي وابن ماجة هذا ابن مسعود اخطأ في قبض اليدين في القيام فقبض اليمنى باليد اليسرى فلما رآه الرسول صلى الله عليه وسلم عدل له فوضع اليمنى على اليسرى - 00:45:42

علمه كيف يفعل نعم وعن علي رضي الله عنه قال ان من السنة في الصلاة وضع الاكف على الاكف تحت السرة رواه احمد وابو داود اذا قال الصحابي من السنة المراد بها سنة الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:46:07

ولا يريدون بالسنة ما يريده المتأخرون انها المستحب متأخرون يريدون بالسنة المستحب واما القدامى اذا قالوا السنة يريدون بها سنة الرسول صلى الله عليه وسلم الواجب والمستحب اي نعم وعن علي رضي الله عنه هو في حديث علي من - 00:46:30
الفوائد ان انه يقبض الشمال باليمين وهذا دلت عليه الاحاديث السابقة لكن فيه زيادة انه يضعهما تحت السرة تحت السرة نعم عن علي رضي الله عنه قال ان من السنة في الصلاة وضع الاكف على الاكف تحت السرة. رواه احمد وابو داود. نعم. باب - 00:46:57
نظر المصلي الى موضع سجوده وفي روايات انه يضعهما تحت الصدر فوق السرة وتحت الصدر وفي بعض الروايات يضع ما فوق الصدر تحت النهر ولكن الثابت الصفتان الاوليان تحت السرة تحت الصدر - 00:47:23

نعم والله تعالى اعلم صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم ما حكم التكبير امرارا له في القلب دون تلفظ به. لا ما يصح. ما يصح التكبير بالقلب ما يصح. لا بد من التلفظ به - 00:47:47

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما افضل كتاب في بيان صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الموافق للسنة افضل كتاب هو الموافق للسنة والاحاديث الثابتة عن الرسول صلى الله عليه وسلم وهذا الكتاب الذي قرأتموه هذا من ادق ما يكون - 00:48:19
في ايراد الاحاديث بصيغة صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم ومركبكم ايضاً آ شرح العمدة لشيخ الاسلام ابن تيمية بصفة الصلاة كتاب مفيد جدا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:48:45

يقول صليت في احدى القرى فكان الامام قبل ان يشرع في تكبيرة الاحرام يقرأ اية من سورة الاسراء وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك - [00:49:06](#)

ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا ثم يكبر تكبيرة الاحرام هذا ونهي فيه يقول يقول صليت في احدى القرى عند بعض القبائل يعني في هذه البلاد ما ذكر ولا في بلادهم هذا منكر هذا منكر وبدعة ولا يجوز. سواء في هذه البلاد او في غيرها هذا بدعة - [00:49:21](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ ها؟ هل ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله لا تفعلوا الا بفاتحة الكتاب - [00:49:44](#)

هل هو منسوخ بالاية؟ واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا احسن شي ما اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية وهو مذهب الامام مالك رحمه الله. انه في السرية يجب على المأموم ان يقرأ - [00:50:03](#)

يجب على المأموم ان يقرأ الفاتحة واما في الجهرية فيجب على المأموم ان ينصت لقراءة الامام جمعا بين الدالة جمعا بين الدالة الواردة نعم فضيلة الشيخ على هذا القول تجب على المأموم في الصلاة السرية - [00:50:20](#)

ولا تجب عليه الصلاة الجهرية اذا جهر الامام نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله في قول الامام احمد رحمه الله في الاية يقول فاذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا انها نزلت في الصلاة - [00:50:46](#)

يقول هل هذا دليل على انه في غير الصلاة يجوز للانسان عدم الانصات هذا اذا قرأ اذا قرأ القرآن هذه في الصلاة اذا قرأ الامام يعني اذا قرأ الامام فانصت له - [00:51:05](#)

اما في خارج الصلاة فانت حر. ان بغيت تنصت ولا ولا تروح وتجلس وتنصت والا تروح تخليه. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يشرع للامام ان ينتظر ويسكت بعد قراءة الفاتحة - [00:51:23](#)

ليتسنى للمأموم ان يقرأها وما مقدار ذلك السكون؟ هذا استحسان ما ورد هو ما فيه شيء عن الرسول صلى الله عليه وسلم لكن استحسنوه وليس فيه سنة ثابتة عن الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:51:45](#)

الا انه يسكت بقدر ما يرجع اليه نفسه. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل دائما يطبق السنة في رفع اليدين في الصلاة في المواضع الاربع او تترك احيانا وتفعل احيانا. هذا فيه اجر - [00:52:00](#)

الانسان ما يزهد في الاجر فلا يرفع يديه يرفع دائما يحصل على الاجر والافتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم وهو مذهب جمهور اهل العلم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:52:22](#)

هل صح ما ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في كل خفض ورفع اعرفه كان يكبر كان يكبر في كل خفض ورفع نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم الجهر بتكبيرة الاحرام - [00:52:41](#)

بالنسبة للمأموم. ما حكم الجهر بتكبيرة الاحرام للمأموم ما له داعي؟ ما له داعي يجهر. الامام يجهر علشان يسمعه المأموم اما المأموم فلا داعي الى الجهر بالتكبير نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:53:07](#)

يقول رأيت شخصا يرفع يديه بعد التشهد الاول وقبل قيامه فيكون رفعه وهو جالس فهل ذلك وارد؟ هذا بدعة هذا بدعة ولا يجوز نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول متى يرفع المصلي - [00:53:31](#)

يديه اذا انتقل من التشهد الاول الى الركعة الثالثة على رفعه على ارتفاعه من من الجلوس. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله التسميع والتحميد من الامام والمنفرد متى يقال هل هو في حال رفعه من الركوع؟ او اذا اعتدل تماما - [00:53:54](#)

المأموم لا يأتي بالتسمية وباتبه الامام هو اللي يقول سمع الله لمن حمده اما المأموم فيقول ربنا ولك الحمد قال صلى الله عليه وسلم واذا قال سمع الله لمن حمده قولوا ربنا - [00:54:20](#)

ولك الحمد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كنت مأموما في صلاة سرية فهل يكفي ان اقرأ بعض الفاتحة اذا لم اتمكن من قراءتها كاملة لركوع الامام اي نعم - [00:54:36](#)

تقرأ ما تمكنت من قراءته اذ ركع الامام فاركع ولو لم تكملها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كان المأموم مسبوقا بركعة فهل يرفع يديه في الركعة الثالثة مع الامام - [00:54:58](#)

وهي الثانية بالنسبة له لانه مسبوق نعم يرفع المتابعة هذا من المتابعة للامام نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما نصيحتكم وتوجيهكم للذي يكبر تكبيرة الاحرام ثم يعيدها مرات بحجة انها لم تخرج من القلب - [00:55:16](#)

اعوذ بالله هذا بدعة وهذا تكرار للركن الركن لا يكرر يقولون يبطل الصلاة اذا كرر الركن لو ركع ثلاث مرات تصح صلاته ما تصح الركن لا يكرر لو قرأ الفاتحة مرتين - [00:55:38](#)

ما تصح صلاته ما يكرر الركن نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا خشع المصلي في قراءته للفاتحة فهل له ان يعيد بعض اياتها تدبرا ام ان الركن اذا خشع المصلي في قراءة الفاتحة؟ لا ما يكرر الفاتحة ركن ما يكرر - [00:55:55](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ولا بعض اياتها ما تكرر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من كانت له يد واحدة فهل يسقط عنه الرفع ام يرفع يدا واحدة اتقوا الله ما استطعتم يرفع يده الموجودة - [00:56:19](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم الدخول في الصلاة بالتكبير لكن دون رفع لليدين الصلاة صحيحة لكن ترك سنة رفع اليدين سنة ليس واجبا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:56:41](#)

يقول ما الحكمة من رفع اليدين عند التكبير في الصلاة وكذلك في الطواف عند بداية الطواف هذا ذكروا فيه اقوالا كثيرة ذكرها الشوكاني عندكم في نيل الاوطار قيل لانا زينة الصلاة - [00:57:03](#)

رفع اليدين زينة الصلاة وقيل لانه علامة على الخشوع واذل بين يدي الله سبحانه وتعالى قيل انه لرفع الحجاب بينه وبين ربه الى غير ذلك والله اعلم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ذهب بعض اهل العلم الى مشروعية التبرك - [00:57:24](#)

في كل تشهد تنقضي فيه صلاته ولو كانت الصلاة ثنائية هذا ذكره ابن القيم بحث هذا في زاد المعاد اطال البحث في فراجعوه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل تسوية الصفوف - [00:57:50](#)

تلتجأت تستلزم الصاق القدم بالقدم والكتف بالكتف ام هي مجرد محاذاة فقط المحاذاة هذا للتعبير اما الاصاق هذا لسد الهرج هذا شيء ولا شيء فيلصق لكن ما هي ما هي ظيقة على على جاره ما يظيق يطيح عليه ويظيق عليه - [00:58:11](#)

ما ما يبقى بينه وبينه آآ فظا هذا المقصود فيبقى بينه وبينه فرجة مقارنة المراد المقاربة نعم فضيلة الشيخ على ان ما يفعله بعض بعض الجهال والمتعلمين من الفحج فحج الرجلين - [00:58:37](#)

حتى يظايق من بجانبه ويفتح ثغرة في الصف تحت رجله هذا ما مخالف للسنة وهذا تكلف ما انزل الله به من سلطان نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كان المكان ضيقا. هم. فهل الافضل التورك ام تركه - [00:58:58](#)

حسب الاستطاعة اذا كان ما يستطيع يتورك يكثر. الحمد لله نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا وجدت المصلين في الركوع هل ادخل معهم بتكبيرة الاحرام مع تكبيرة الركوع او تكفي تكبيرة الاحرام - [00:59:24](#)

لابد من تكبيرة الاحرام وهو واقف واما تكبيرة الركوع فتكون سنة في هذا الموضع سنة ليست واجبة. ان اتى بها فيها وان لم يأتي تكفي تكبيرة الاحرام نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:59:45](#)

يقول ما الراجح في ما يكون بعد الرفع من الركوع هل يسجد يديه؟ او يضمهما على صدره او تحت صدره مر بكم في صفة الصلاة لشيخ الاسلام ابن تيمية انه - [01:00:05](#)

يرسلهما ولا يقبضهما والذي يقرره الشيخ ابن باز وكتب فيه انه يقبضهما بعد الركوع على كل حال المسألة وخير فيها والحمد لله انقضوا وان ارسل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:00:21](#)

يقول هل السجدة في الركعة الواحدة ركن ام ان كل سجدة ركن مستقل سيدتان ركن واحد لا يتم لا يتم الركن ركن السجود الا بهما ركن السجود لا يتم الا بهما - [01:00:42](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا رأى شخص اثناء صلاته ان بثوبه نجاسة فماذا يصنع ان كان يستطيع التخلص منه يخلعه قلعة

مثل ما خلع النبي صلى الله عليه وسلم نعليه في الصلاة - 01:01:01

لما اخبره جبريل ان فيهما خبثا وان لم يستطع فانه يخرج من الصلاة ويغسل النجاسة او يبذل الثوب ويبدأ الصلاة من جديد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل حضورنا الى هذه الدروس؟ وتعلمنا للعلم - 01:01:23

هل يلزم عليه ان ننشر هذا العلم ونفيد اقرباءنا واذا لم ننشره فهل فهل يكون علينا اثم بذلك نعم اذا فهتمم الدرس فهما صحيحا وجيدا فانشروا في اقاربكم وانذر عشيرتك الاقربين - 01:01:49

انشروا في اقاربكم وفي اخوانكم هذا واجب عليكم ولا يجوز لكم كتمان العلم نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول عندنا رجل في المسجد كبير في السن اذا اقيمت الصلاة اثناء قيامه يكبر للصلاة قبل ان يعتدل. يكبر تكبيرة الاحرام - 01:02:12

وهل عمله هذا خطأ نعم هذا خطأ بهوه على هذا قولوا له ولا تكبر حتى تعتدل قائما تكبيرة الاحرام من القائم لا تكن من الجالس الا العاجز عن القيام كان عاجز عن القيام يكبر وهو جالس - 01:02:37

اذا كان يقدر على القيام يصبر لما يعتدل ثم يكبر. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز للمرأة ان تحظر هذه الدروس او غيرها بالمسجد وهي عليها العذر الشرعي؟ لا - 01:02:59

لا تدخل المسجد لا للدروس ولا غيرها للجلوس لا تدخله للجلوس فيه لا للدرس ولا لغيره اما انه تمر وتأخذ حاجة من المسجد لا بأس او تمر مع الطريق تطلع من تدخل من باب وتخرج من ما في بأس - 01:03:17

واما الجلوس للدرس وهي حائض ما يجوز هذا لكن بإمكانها تكون في سيارة ويكون عندها تسمع مكبر الصوت ان كان هذا نعم فضيلة الشيخ وفقك الله اليوم الحمد لله تيسرت الامور تسجيل هذا يودي - 01:03:37

الدرس في اي مكان شريط نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يدل حديث ابن مسعود رضي الله عنه انه اذا رأيت مصليا في موضع في موضع لم يفعل السنة - 01:03:57

او اخطأ في السنة ان اعدل له وهو في صلاته نعم قل هل يدل حديث ابن مسعود رضي الله عنه انني اذا رأيت مصليا في موضع لم يفعل السنة او خالف السنة انني اعدل له ذلك الامر وهو في صلاته - 01:04:19

اي نعم اذا كان من باب المستحبات تعدل له اما اذا كان من الاركان ولا من الواجبات او الشروط فبين له انه دخوله في الصلاة ما هو بصحيح يبدأ من جديد نعم - 01:04:39

فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا اقيمت الصلاة ولا صلاة الا المكتوبة هل يقطع المصلي للنافلة صلاته بالتسليم بدون تسليم التسليم عند النهاية تحليلها التسليم هذا في النهاية. اما قطعها لاجل - 01:04:54

الفريضة لا يحتاج الى تسليم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة من خارج هذه البلاد وتقول انه ليس في بلدها قاط تقول انها تريد مفارقة زوجها لان زوجها مبتلى بشرب الدخان - 01:05:18

ولا تجد ما تطبخ في البيت. احيانا تجد وحيانا لا تجد. ما نصيحتكم لها في هذا الامر لابد من القاضي القاضي الشرعي واذا كان في مركز اسلامي في البلد في بلاد الكفر مركز اسلامي فهو يقوم مقام - 01:05:43

يقوم مقام القاضي ترجع اليه وهو يقوم مقام القاضي في هذا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل من بريطانيا يقول ما حكم وضع كاميرات داخل المسجد او خارجه حيث انه يكثر التخريب للمساجد هناك - 01:06:06

حيث انه يكثر التخريب للمساجد هناك ايش كاميرات؟ كاميرات مراقبة يقول مراقبة؟ نعم اهل الحاجة ما في بأس وضعها للحاجة ما في بأس حراسة المسجد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول رجل عقد على امرأة - 01:06:31

واعطاها المهر كاملا ولم يجامعها علما انه قد جلس معها فهل يرجع اليها نصف المهر او هل يرجع اليه نصف المهر ام لا هذا دخل بها اذا دخل تقرر لها المهر كاملا - 01:06:54

قلا بها دخل بها ولو لم يجامعها لانه متمكن من جماعها اذا اراد ما في مانع يمنع فيتقرر عليه المهر كاملا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هناك عباءة للنساء - 01:07:12

يقال لها العباءة المغربية انفتن بها كثير من النساء لجمال منظرها وهي عباءة تلبس على الكتف ولها ما يشبه القبعة خلفها تغطي بها المرأة رأسها عند الخروج هل يجوز لبس هذه العباءة - [01:07:33](#)

حيث انها تشبه ثياب الرجال المغربية والعباءة لا بد تكون واسعة ما تكون طيقة وتكون على جميع الجسم من اعلاه الى اسفله فوق الثياب تكون فوق الثياب تستر الثياب عند الخروج - [01:07:54](#)

فلا يكون عباءة الا ما كان بهذه المواصفات. تكون واسعة تكون اه غير اه رقيقة غير رقيقة تكون غير جميلة ما فيها ما يلفت النظر لانها ليست للزينة وانما هي للستر - [01:08:14](#)

لا يجوز التلاعب بالعباءة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل جئت من اليمن وانا نو ان اجلس ثلاثة ايام في جدة ثم اعتمر فمن اين احرم بالعمرة وهل يلزمني ان ارجع الى ميقات اليمن - [01:08:38](#)

ام الي من جدة؟ لا ما تلبي من جدة ترجع الى ميقات اليمن الى يللم وتحرر منه ولا تحرم من جده لانها ليست ميقاتا لك ميقاتك ميقات اهل اليمن نعم - [01:09:00](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل مجموعة من المهندسين في شركة يلغون البراميل الفارغة في الصحراء بعلم الشركة فبدأت بعض البادية القريبة من هذا المكان يأخذون هذه البراميل للاستفادة منها - [01:09:19](#)

وكثر الطلب على هذه البراميل حتى عرظوا على المهندسين ان يشتروها وبالفعل قاموا بشرائها منهم فاخذ المهندسون الثمن دون ان تعلم الشركة على اساس انها تلقى في الاصل سؤاله هل على هؤلاء المهندسين وزر في اخذهم بثمان هذه البراميل؟ وما الواجب عليهم فيما اخذوه سابقا - [01:09:41](#)

لا يجوز للمهندسين يبيعون ما لا يملكون فاذا صارت ملكا للشركة فلا يجوز للمهندسين ان يبيعوها من اراد ان يشتريها يشتريها من الشركة فاذا كانت الشركة سامحة بها وتلقيها اه من وجدها يأخذها - [01:10:09](#)

واذا اخذها احد تملكها يجوز تشتريها منه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من يصلي الجمعة بناء على ما يسمع من صوت الامام وبينه وبين الجامع شارع ويبعد تقريبا مئتين متر عن الجامع - [01:10:30](#)

ويفعل ذلك لاجل حفظ الامن هل يجوز له ذلك واتباع الامام؟ حفظ الامن؟ نعم لا ما يصلي مع الامام صليها ظهرا في مكانه للحراسة يصليها في مكان الحراسة ظهرا ولا يصليها جمعة - [01:10:53](#)

لانه خارج المسجد ولم تتصل الصفوف نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله في اي موضع يكون دعاء الاستخارة في الصلاة هل يكون في السجود؟ لا اذا سلم من الركعتين يصلي ركعتين من غير الفريضة - [01:11:12](#)

ثم يدعو بدعاء الاستخارة بعد ما يسلم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا خرج من الانسان ريح اثناء الوضوء فهل يستمر في اكمال وضوءه ام يلزمه الاعادة من جديد - [01:11:34](#)

لابد من البداية من جديد لان ما بدأ به انتقض فلا بد من البداية من جديد. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله في قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله طيب لا يقبل الا طيبا - [01:11:53](#)

هل ما ورد في الحديث هو اسم ام صفة لله؟ صفة لله يا اخوان لا تاخذون الاسماء من كل آ نص ومن كل لا تاخذونه بكل شيء حتى بعضهم يقول الله شخص - [01:12:13](#)

الله يسميها الشخص ما يجوز هذا فيها فيها اشياء اخبار عن الله وليست باسماء. من باب الاخبار لا من باب الاسماء فلا تأخذوها اسمى كل ما وجدتم تقولون هذا اسم من اسماء الله - [01:12:29](#)

الله لا يسمى الا بما سمى به نفسه او سماه به رسوله صلى الله عليه وسلم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل ذهبت الى العمرة وبعدما انتهيت ذهبت الى العمرة وبعدما انتهيت من الطواف والسعي - [01:12:46](#)

مرظت فذهبت الى الفندق ونمت وغطيت رأسي بالبطانية فهل تصح عمري هذه حيث لم احلق رأسي الا بعد ما انتهيت من النوم وكنت مغطيا للرأس عمرك صحيحة لكنك فعلت محظورا من محظورات - [01:13:09](#)

الاحرام هو تغطية الرأس عليك الفدية مخير فيها انك تطعم ستة مساكين او تصوم ثلاثة ايام او تذبح شاة وتوزعها على الفقراء نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول رجل لديه زوجتان مم فقال لاحداهما لا اسامحك في الدنيا والخرة - 01:13:31 ها فقال لاحداهما لا اسامحك في الدنيا والخرة اذا لم تخبريني في حال غيابي عما يحصل في بيتي الاخر فهل قوله هذا جائز؟ وهل يلزم تلك الزوجة ان تخبره؟ بيتها الاخر؟ نعم زوجته الثانية ها؟ نعم. بيته الاخر؟ نعم - 01:13:59 يعني زوجة اخرى نعم لا ما يلزمها انه تتصنت على الزوجة الاخرى ما يلزمها ذلك ولا تطيعه في هذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يذكر الشوكاني رحمه الله في نيل الاوتار - 01:14:21 ويقول الهادوية مم يقول الشوكاني رحمه الله دائما في نيل الاوطار يقول وهو قول الهادوية. الهادوية اتباع الهادي من ائمة الزيدية من ائمة الزيدية باع الهادي نعم يقول وهل هو مذهب معتبر؟ مذهب الزيدية - 01:14:42 مذهب الزيدية. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول سبقني ان حججت الى بيت الله الحرام. ها؟ سبق لي ان الى بيت الله الحرام ولكن لم اطوف طواف الوداع فماذا يلزمه؟ سبق لي ان حججت الى بيت الله - 01:15:05